

إثنا عشر رسالة

[34] خفاء ما بالنسبة إلى المدارك الخادمة الجمهورية والاذهان القاصرة المشهورة وان من لا يرى بذلك باسا مطلقا بل ربما يراه واجبا في علم ما بعينه وفي مادة ما بخصوصها يلزمه ان يستند إلى اصل تحققه ويزن الامر بميزان تسلمته وهو ان لعقد انما يكون مسألة علمية لا بحسب حاله في حد نفسه بل باعتبار ما يتادى إليه مباد بخصوصها وتستلزمه مقدمات بعينها من حيث ما تناسب موضوع علم ما من العلوم المتعاطاة بخصوصه فاذن من السايغ ان يكون عقد ما فطري الحكم بحسب نفسه حقية وتحققا بالفعل ومع ذلك فيتادى إليه ايضا وتستلزمه مقدمات معينة بخصوصها من حيث تناسب شيئا من موضوعات العلوم النظرية المدونة بعينه أو ان يكون شئ ما فطري الانية خفى المهيمة وفطري الان خفى اللم فتكون من تلك الجهات عقود فطرية الاحكام مسائل مطلوبة في علوم اقتناصية ولكن لا يجوز ان تكون تلك هي الفطريات الاوائل التي هي المبادئ الاولى لبراهين العلم وخصوصا اول الاوائل ومن يمنع من ذلك كل المنع يجب ان يكون نظره في انه ح لم يكن شئ من تلك المسائل بما هي مسألة مطلوبة أي من حيث تادية المقدمات إليها واستلزام الاقيسة اياها فطرية بل لابد هناك
